**وقال العلامة محمد بن إبراهيم رحمه الله تعالى :** ذكر لنا أن بعض التجار في العام الماضي استوردوا هدايا خاصة لمناسبة العيد المسيحي لرأس السنة الميلادية، من من ضمن هذه الهدايا "شجرة الميلاد المسيحي" وأن بعض المواطنين كانوا يشترونها ويقدمونها للأجانب المسيحيين في بلادنا مشاركة منهم في هذا العيد. وهذا أمر منكر ما كان ينبغي لهم فعله، ولا نشك في أنكم تعرفون عدم جواز ذلك، وما ذكره أهل العلم من الاتفاق على حظر مشاركة الكفار من مشركين وأهل كتاب في أعيادهم. فنأمل منكم ملاحظة منع مايرد للبلاد من هذه الهدايا وما في حكمها مما هو خصائص عيدهم[٦].

**قال العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :** ومن فعل شيئا من ذلك فهو آثم سواء فعله مجاملة، أو توددا، أو حياء أو لغير ذلك من الأسباب، لأنه من المداهنة في دين الله، ومن أسباب تقوية نفوس الكفار وفخرهم بدينهم. والله المسؤول أن يعز المسلمين بدينهم، ويرزقهم الثبات عليه، وينصرهم على أعدائهم، إنه قوي عزيز[٧].

**قال الحافظ الذهبي رحمه الله :** في رسالته: تشبه الخسيس بأهل الخميس: "فإن قال قائل: إنما نفعل ذلك لأجل الأولاد الصغار والنساء ؟ فيقال له: أسوأ الناس حالا من أرضى أهله وأولاده بما يسخط الله عليه وقد قال الحسن البصري رحمه الله : «ما أصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى إلا أكبه الله في النار، فالله سبحانه وتعالى قد قال في كتابه العزيز: ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا انفسكم وأهليكم نارا..﴾



[التحريم: ٦]، ومعناه : علموهم، وأدبوهم، وأمروهم بالمعروف، وانهوهم عن المنكر، لتتقوا النار التي من صفتها أنها توقد بالناس والحجارة، قيل : حجارة الكبريت. أجارنا الله منها، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال: (من صنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك، ولم يتب، حشر معهم يوم القيامة).أخرجه البيهقي وصحح إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية. وهذا القول منه، يقتضي أن فعل ذلك من الكبائر، وفعل اليسير من ذلك يجر إلى الكثير. فينبغي للمسلم أن يسد هذا الباب أصلا ورأسا، وينفر أهله وأولاده من فعل الشئ من ذلك، فإن الخير عادة، وتجنب البدع عبادة. ولا يقول جاهل: أفرح أطفالي. أفما وجدت يا مسلم ما تفرحهم به إلا بما يسخط الرحمن، ويرضي الشيطان، وهو شعار الكفر والطغيان؟! فبئس المربي أنت.. ولكن هكذا تربيت"[٨].

(١) مجموع الفتاوى (٢٥ / ٣٢٩).
(٢) لقاء الباب المفتوح (١١٢).
(٣) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى (١١١٦).
(٤) فتاوى نور على الدرب: (٧٣).
(٥) أحكام أهل الذمة (١/ ٤٤١).
(٦) فتاوى العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله تعالى (٨٢٣).
(٧) مجموع فتاوى ورسائل العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى (٤٠٤).
(٨) رساله في تشبه الخسيس بأهل الخميس (٣٦).

مشروع الغراء السلفية الدعوي
algharaa3 www.algharaa3.blogspot.com



الغراء السلفية

# الدرر البهية
## في بيان حكم الاحتفالات النصرانية

لمجموعة من العلماء

شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.
العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى.
الإمام الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى.
العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله.
العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله.
العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى.
فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

مشروع الغراء السلفية الدعوي
algharaa3 www.algharaa3.blogspot.com

بسم الله الرحمن الرحيم

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :** " لا يحل للمسلمين أن يتشبهوا بهم في شيء مما يختص بأعيادهم، لا من طعام ولا لباس ولا اغتسال ولا إيقاد نيران، ولا تبطيل عادة من معيشة (كجعله يوم عطلة) أو عبادة أو غير ذلك، ولا يحل فعل وليمة ولا الإهداء ولا البيع بما يستعان به على ذلك لأجل ذلك ولا تمكين الصبيان ونحوهم من اللعب الذي في الأعياد ولا إظهار زينة"[١].

**قال العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :** التهنئة برأس العام الجديد ليست معروفة عند السلف، ولهذا تركها أولى، لكن لو أن الإنسان هنا الإنسان بناء على أنه في العام الذي مضى أفناه في طاعة الله عز وجل فيهه لطول عمره في طاعة الله، فهذا لا بأس به، لأن خير الناس من طال عمره وحسن عمله ، لكن هذه التهنئة إنما تكون على رأس العام الهجري، أما رأس العام الميلادي فإنه لا يجوز التهنئة به؛ لأنه ليس عاما شرعيا بل إن هنئ به الكفار على أعيادهم، فهذا يكون الإنسان فيه على خطر عظيم أن يهنئهم بأعياد الكفر، لأن التهنئة بأعياد الكفر رضا بها وزيادة، والرضا بالأعياد الكفرية ربما خرج الإنسان من دائرة الإسلام، كما ذكر ذلك ابن القيم له في كتابه أحكام أهل الذمة. وخلاصة القول: أن التهنئة برأس العام الهجري تركها أولى بلا شك؛ لأنها ليست من عهد السلف، وإن فعلها الإنسان فلا يؤثم، وأما التهنئة برأس العام الميلادي فلا[٢] .

**قالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء:**



لا يجوز للمسلم تهنئة النصارى بأعيادهم؛ لأن في ذلك تعاونا على الإثم وقد نهينا عنه قال تعالى:﴿ وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ كما أن فيه تودد إليهم وطلبا لمحبتهم وإشعارا بالرضى عنهم وعن شعائرهم وهذا لا يجوز، بل الواجب إظهار العداوة لهم وتبين بغضهم؛ لأنهم يحادون الله جل وعلا ويشركون معه غيره ويجعلون له صاحبة وولدا قال تعالى: ﴿ لاَ تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ .وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم[٣].

**قال العلامة ابن باز رحمه الله تعالى :** لا يجوز للمسلم ولا للمسلمة مشاركة النصارى أو اليهود أو غيرهم من الكفرة في أعيادهم، بل يجب ترك ذلك؛ لأن من تشبه بقوم فهو منهم، والرسول ﷺ: حذرنا من مشابهتهم والتخلق بأخلاقهم، فعلى المؤمن وعلى المؤمنة الحذر من ذلك، وأن لا يساعد في إقامة هذه الأعياد بأي شيء؛ لأنها أعياد مخالفة لشرع الله، ويقيمها أعداء الله، فلا يجوز الاشتراك فيها، ولا التعاون مع أهلها ولا مساعدتهم بأي شيء، لا بالشاي، ولا بالقهوة، ولا بأي شيء من الأمور: كالأواني ونحوها، وأيضا يقول الله سبحانه



﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ [المائدة: ٢]. فالمشاركة مع الكفرة في أعيادهم نوع من التعاون على الإثم والعدوان، فالواجب على كل مسلم وكل مسلمة ترك ذلك، ولا ينبغي للعاقل أن يغتر بذلك، الواجب أن ينظر في الشرع الإسلامي وما جاء به، وأن يمتثل أمر الله ورسوله ﷺ ، وأن لا ينظر إلى أمور الناس، فإن أكثرهم لا يبالي بما شرع الله، كما قال الله عز وجل في كتابه العظيم: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾ [الأنعام: ١١٦] ، وقال سبحانه: ﴿وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾ [ يوسف : ١٠٣ ]. فالعوائد المخالفة للشرع لا يجوز الأخذ بها، وإن فعلها الناس، والمؤمن يزن أقواله وأفعاله، ويزن أقوال وأفعال الناس بالكتاب والسنة كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، فما وافقهما أو أحدهما فهو المقبول، وإن تركه الناس، وما خالفهما أو أحدهما فهو المردود ولو فعله الناس، رزق الله الجميع التوفيق والهداية[٤].

**قال ابن القيم رحمه الله تعالى :** " وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم، فيقول عيد مبارك عليك أو تهنأ بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات، وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب، بل ذلك أعظم إثما عند الله وأشد مقتا من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس وارتكاب الفرج الحرام ونحوه، وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبدا بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه"[٥].